

هل يجوز تأخير الحلق أو التقصير بعد السفر من مكة؟ لمعالي

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ذهبت مجموعة الى العمرة وعند الانتهاء من السعي بين الصفا والمروة بدلا من ان يحلقوا او يقصروا في مكة نعم يقول ذهبت مجموعة الى العمرة وعند الانتهاء من السعي بين الصفا والمروة بدلا من ان يحلقوا او يقصروا في مكة - [00:00:00](#)

يقول ذهبوا الى جدة ومنهم من ذهب الى المدينة وهم في ملابس الاحرام وهناك قصروا وبدلوا ملابسهم. ماذا عليهم يا صاحب الفضيلة لا بأس بذلك الحلق والتقصير يجوز في كل مكان في الحرم وخارج الحرم. ما داموا انهم بقوا على احرامهم - [00:00:21](#) ولم يخلعوا ملابس الاحرام حتى حلقوا فلا بأس في اي مكان سواء بالمدينة او بالرياض او في الطريق هذا يجزي الحلق بكل مكان ما هم مثل المناسك الاخرى لا بد ان تكون في الحرم. الحلق يجزئ في كل مكان. نعم - [00:00:43](#)